

المملكة المغربية
وزارة الداخلية
جهة الدار البيضاء - سطات
إقليم الجديدة
جماعة الجديدة
قسم الشؤون المالية والإدارية والقانونية
مصلحة الموارد المالية

القرار الجبائي المستمر

* يحدد أسعار الرسوم المستحقة لفائدة *

* ميزانية جماعة الجديدة *

قرار رقم: 837 بتاريخ: 26 / 05 / 2011

الموافق ل: 10 / 06 / 2011



المملكة المغربية
وزارة الداخلية
جهة الدار البيضاء-سطات
إقليم الجديدة
جماعة الجديدة
قسم الشؤون المالية والإدارية والقانونية
مصلحة الموارد المالية

إن رئيس المجلس الجماعي لمدينة الجديدة

- بمقتضى القانون التنظيمي رقم 14-113 المتعلق بالجماعات الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 85-15-01 في 20 رمضان 1436 الموافق 07 يوليوز 2015.
- بمقتضى القانون 06.47 المتعلق بجبايات الجماعات المحلية الصادر بتنفيذ الظهير الشريف رقم 1.07.195 الصادر في 19 من ذي القعدة 1428 (30 نوفمبر 2007)، كما وقع تغييره وتتميمه بالقانون رقم 20.07 الصادر بتنفيذ الظهير الشريف رقم 91-20-1-16 بتاريخ 16 جمادى الأولى 1442 (31 ديسمبر 2020).
- بمقتضى القانون 39-07 القاضي بمواصلة العمل ببعض أحكام القانون رقم 89-30 فيما يخص المقتضيات المتعلقة ببعض الرسوم والحقوق والمساهمات والأتاوى المستحقة لفائدة الجماعات المحلية.
- و بناء على المرسوم رقم 451-17-2 بتاريخ 23 نونبر 2017 بسن نظام المحاسبة العمومية للجماعات ومؤسسات التعاون بين الجماعات .
- بناء على القرار الجبائي المستمر رقم 829 تاريخ 26 ربيع الثاني 1441 هـ موافق 2019/12/23 المحدد لمبلغ الرسوم والحقوق والواجبات المستحقة لفائدة ميزانية جماعة الجديدة.
- وبناء على مداولة المجلس الجماعي لمدينة الجديدة في إطار دورته العادية لشهر فبراير 2021 المنعقدة بتاريخ 04 فبراير 2021.

يقرر:



الفصل الاول : الرسم على الاراضي الحضرية غير المبنية (30-10-10-14)

الرقم	نوعية المناطق	السعر للمتر المربع (م ²)
1	منطقة العمارات	10 درهما للمتر مربع (م)
2	منطقة الفيلات	05 دراهم للمتر مربع (م)
03	السكن الفردي	05 دراهم للمتر مربع (م ²)
04	المناطق الأخرى	05 دراهم للمتر مربع (م ²)

الفصل الثاني : الرسم على عمليات البناء : (30-10-10-15)

- يحدد سعر الرسم على عمليات البناء عن كل متر مربع (م) ²مغطى كما يلي :

أولاً: العمليات موضوع رخصة البناء أو رخصة تسوية البنايات غير القانونية

الرقم	موضوع الترخيص	السعر للمتر المربع (م) ² المغطى
01	عمليات إعادة إيواء قاطني دور الصفيح	5 دراهم
	عمليات معالجة الدور الأيالة للسقوط	5 دراهم
02	عمارات السكن الجماعية أو المجموعات العقارية	20 درهما
	العقارات المعدة لغرض صناعي- تجاري - مهني إداري	20 درهما
03	المساكن الفردية	25 درهما

- عند إدخال تعديلات على عمليات البناء موضوع رخصة البناء أو رخصة تسوية البنايات غير القانونية والتي تستوجب الحصول على رخصة جديدة فإن الرسم في هذه الحالة يؤدي في حدود الامتار الزائدة.)
- في جميع الحالات لا يمكن أن يقل مبلغ الرسم المستحق عن ألف (1000,00) درهم بالنسبة للعمليات موضوع رخصة البناء أو رخصة تسوية البنايات غير القانونية.
- كل جزء من المتر المربع يعد متراً مربعاً كاملاً

ثانيا : العمليات موضوع رخصة الإصلاح أو رخصة الهدم

- يحدد سعر الرسم على عمليات الإصلاح كما يلي:

يحدد مبلغ ثابت قدره :

← أ - ثلاث مائة (300,00) درهم على عمليات اصلاح المساكن الفردية والفيلات.

← ب - خمس مائة (500.00) درهم على عمليات اصلاح عمارات السكن الجماعية أو المجموعات العقارية و العقارات المعدة لغرض صناعي او تجاري او مهني أو إداري

- يحدد سعر الرسم على عمليات الهدم كما يلي:
يحدد مبلغ ثابت قدره

← ألف (1000,00) درهم على عمليات الهدم.

الفصل الثالث : الرسم على عمليات تجزئة الاراضي (16-10-10-30)

يحدد سعر الرسم على عمليات تجزئة الأراضي ب % 5 من التكلفة الإجمالية التي يتطلبها التجهيز داخل التجزئة دون احتساب الضريبة على القيمة المضافة

الفصل الرابع : الرسم على محال بيع المشروعات : (11-10-10-40)

يحدد سعر الرسم على محال بيع المشروعات:

- بنسبة 10% من المداخل المتأتية من بيع المشروعات التي تم تحقيقها من طرف الحانات.
- بنسبة 08% من المداخل المتأتية من بيع المشروعات التي تم تحقيقها من طرف المؤسسات الأخرى.

الفصل الخامس : الرسم على النقل العمومي للمسافرين (11-20-10-40):

يحدد سعر الرسم على النقل العمومي للمسافرين كما يلي:

*سيارات الأجرة :

: 80,00 درهم عم كل ربع سنة

- سيارات الاجرة من الصنف الثاني



* الحافلات

- أقل من 7 مقاعد لكل ربع سنة : 150,00 درهم
- حافلات من السلسلة ج لكل ربع سنة : 300,00 درهم
- حافلات من السلسلة ب بكل ربع سنة : 500,00 درهم
- حافلات من السلسلة أ لكل ربع سنة : 800,00 درهم

الفصل السادس: الرسم المفروض على الإقامة في المؤسسات السياحية (11-10-30-20).
يحدد سعر الرسم المفروض على الإقامة في المؤسسات السياحية حسب السعر التالي عن كل شخص وعن كل ليلة:

السعر عن كل شخص وعن كل ليلة	صنف مؤسسة الايواء السياحي	
20 درهما	دور الضيافة مراكز وقصور المؤتمرات والفنادق الفاخرة	أ
20 درهما	فنادق 5 نجوم	ب
10 دراهم	فنادق 4 نجوم	
7 دراهم	فنادق 3 نجوم	
5 دراهم	فنادق نجمتين	
4 دراهم	فنادق نجمة واحدة	
20 درهما	النوادي الفندقية	ج
20 درهما	الرياضات	د
20 درهم	المنازل المؤجرة للسياح	
10 دراهم	قرى العطل	هـ
7 دراهم	الإقامات السياحية	و
4 دراهم	المؤسسات والأشكال الأخرى للإيواء السياحي	ز

الفصل السابع : الرسم على الذبح في المجازر (18-10-10-40) :

يحدد الرسم عن الذبح بالمجازر كما يلي:

- 1- عن كل كيلوغرام صاف من اللحم كيفما كان نوعه او جودته : 0,80 درهم
- 2- الدواجن وللواحدة.

3- عن كل ذبيحة إذا لم يوجد بالمجزرة ميزان:

: 200,00 درهم

• البقر عن كل رأس

: 200,00 درهم

• الإبل عن كل رأس

: 50,00 درهم

• الغنم عن كل رأس

: 50,00 درهم

• الماعز عن كل رأس

اما فيما يخص اللحوم التي تبث انها غير صالحة للاستهلاك يمكن تخفيض الواجب المذكور بنسبة 50 % من السعر المحدد.

الفصل الثامن : الرسم الإضافي على الذبح في المجازر لفائدة المشاريع الخيرية (حساب خصوصي)
يضاف الى الرسم الاصيلي على الذبح رسم لفائدة المشاريع الخيرية يحدد ب 50% من سعر الرسم الاصيلي للذبح كيفما كانت طريقة احتسابه بالكيلوغرام او عن كل رأس.

الرسم التابعة لضريبة الذبح:

تحدد اسعار الرسوم على الخدمات الاضافية المقدمة لمستغلي المجازر الجماعية باعتبار نوع الخدمة التي تقدمها المجازر كما يلي :

الفصل التاسع : فحص لحوم الذبح الاستثنائية (34-30-10-40)

تقبض الواجبات التالية بمناسبة العمليات المتعلقة بالذبح الاستثنائي المنجز خارج اوقات الذبح العادية.

: 40,00 درهم

- البقر والإبل عن كل بهيمة

: 20,00 درهم

- الغنم والماعز عن كل بهيمة

- يؤدي عن الفحص البيطري للحوم الاسواق رسم يحدد ب 1,50 درهم للكيلوغرام من اللحم.

الفصل العاشر : رسوم مغسل الامعاء (35-30-10-40)

يستوجب استعمال المحلات المخصصة لغسل الاحشاء وتهيئ الرؤوس والقوائم اداء الرسم التالي:

: 10,00 درهم

- البقر والإبل لكل بهيمة

: 5,00 درهم

- الغنم والماعز عن كل رأس

الفصل الحادي عشر : رسوم التبريد (36-30-10-40)

يستخلص عن وضع اللحوم في مستودعات التبريد الجماعية عن كل كيلوغرام صاف رسم يحدد ب 0,30 درهم عن كل يوم.

الفصل الثاني عشر : رسوم الربط بالإسطبل (37-30-10-40)



يستوجب استعمال الاسطبل والمحلات المعدة لإيواء الحيوانات بالمجزرة في انتظار الذبح اداء ما يلي .

- البقر والإبل عن كل رأس وعن كل يوم : 10,00 دراهم
- الغنم والماعز عن كل رأس وعن كل يوم : 5,00 دراهم

الفصل الثالث عشر : رسوم قلع الحيوانات الميتة : (40-10-30-31)

- البقر والإبل عن كل رأس : 20,00 درهم
- الغنم والماعز عن كل رأس : 10,00 دراهم

الفصل الرابع عشر : رسوم نقل اللحوم (40-20-30-34)

ان نقل لحوم وأحشاء البهائم من داخل المجزرة الى اماكن البيع بواسطة سيارات جماعية او في اطار امتياز نقل اللحوم يستوجب اداء الرسوم التالية :

- لكل كيلو غرام من اللحم الصافي : 0,30 درهم
- أحشاء البقر والإبل للواحدة : 3,00 درهم
- أحشاء الغنم والماعز للواحدة : 2,00 درهم
- الدجاج المذبوح للواحدة : 0,50 درهم
- النقل الاستثنائي: إضافة 50% من سعر الرسم في الوقت العادي.

الفصل الخامس عشر : رسم إيداع الجلود : (40-10-30-41)

يؤدي عن مكوث الجلود بالقاعات المخصصة لها بالمجزرة الجماعية الواجبات التالية:

- جلود البقر والإبل عن كل جلد لليوم : 20,00 درهم
- جلود الغنم والماعز عن كل جلد لليوم : 1,00 درهم
- الحيوانات الاخرى عن كل جلد لليوم : 1,00 درهم

الرسوم المقبوضة في الاسواق وأماكن البيع العامة

تحدد اسعار الرسوم المقبوضة في الاسواق وأماكن البيع العامة كما يلي :

الفصل السادس عشر : واجبات اسواق البهائم : (40-10-20-22)

لا يمكن بيع البهائم إلا بالاسواق المخصصة لهذا الغرض وتحدد واجبات الدخول إلى سوق البهائم كما يلي :

- البقر عن كل رأس : 60,00 درهم
- الإبل عن كل رأس : 45,00 درهم
- الخيل والبغال عن كل رأس : 30,00 درهم

- الغنم عن كل رأس.....: 40,00 درهم
- الماعز عن كل رأس : 30,00 درهم
- الجديان عن كل رأس.....: 25,00 درهم
- الحمير عن كل رأس : 15,00 درهم

الفصل السابع عشر: واجبات الدخول او الوقوف بالأسواق وأماكن البيع العامة(23-20-10-40)

- واجبات الدخول :

تحدد واجبات دخول السلع والبضائع و المنتجات الى السوق الاسبوعي وأماكن البيع العامة كما

يلي :

سعر الرسم	نوع السلع
10,00	سلع محمولة على ظهور الخيل والبيغال
5,00	سلع محمولة على ظهور الحمير
3,00	الحبوب للقنطار او جزء منه
2,00	الصوف المغسولة للكلف
1,00	جزء الواحدة
10,00	الزرابي الكبيرة للواحدة
5,00	الزرابي المتوسطة للواحدة
2,50	الزرابي الصغيرة للواحدة
2,00	الخصيرة للواحدة
2,00	الخضر للصندوق
10,00	الخضر والفواكه للقنطار او جزء منه
3,00	اعواد التدفئة للقنطار او جزء منه
1,00	الدجاج للواحدة
3,00	الديك الرومي - الوزه للواحدة
5,00	البيض للمائة
0,50	الحمام للواحدة



0,50	الزبدة للكعج
0,50	العسل للكيلوغرام
0,30	الزيت للتر الواحد
1,00	الكفاف و السلل للواحدة
2,00	جلود الغنم والماعز الطرية للواحدة
2,00	جلود الغنم والماعز اليابسة للواحدة
5,00	جلود البقر للواحدة
10,00	عربة جر ذات عجلتين
10,00	عربة جر ذات اربع عجلات
2,00	كل شحنة يحملها حيوان
2,00	عن كل صندوق او سلة
3,00	عن كل كيس او شواري
100,00	شاحنات محملة بسلع مختلفة
50,00	البيكاب والسيارات محملة بسلع مختلفة
2,00	الحشائش والتبن

- واجبات الوقوف:

تقبض حقوق الوقوف في جميع الاسواق الجماعية وأماكن البيع العامة وتحدد هذه الحقوق كما يلي :

- بائع الخضر والفواكه الطرية والخبز والإسكافيون والنجارون والحدادون وبائع الاثاث والأدوات الجلدية والأقمشة وبائع التوابل وغيرهم من الحرفيين والباعة الذين لم يرد ذكرهم عن كل يوم وعن المتر المربع : 1,00 درهم

- بائع اللحم عن كل بسط ولكل يوم : 10,00 دراهم
- بائع السقوط عن كل يوم وعن كل بسط : 5,00 دارهم
- السيرك عن كل يوم وعن المتر المربع : 1,00 درهم

الفصل الثامن عشر: الواجبات المقبوضة بساحات اخري للبيع العمومي(24-20-10-40).

ان الباعة الذين يشغلون الملك الجماعي العام غير السوق الاسبوعي بصورة غير قارة وذلك بعرضهم للسلع ، والبضائع والمنتجات والخضر وما يشبه ذلك يستجوب عليهم أداء واجب يومي عن كل متر مربع كما يلي :

- ساحات مختلفة : 15,00 درهم للمتر المربع
- بيع النعناع لكل سيارة من نوع بيكوب : 100,00 درهم لليوم الواحد
- بيع النعناع عن كل شاحنة : 200,00 درهم لليوم الواحد
- كيس كبير : 20,00 درهم لليوم الواحد
- كيس صغير او سلة : 10,00 درهم لليوم الواحد

الفصل التاسع عشر : رسوم المحجز (32-30-40-10) .

تحدد أسعار هذا الرسم فيما يخص الحيوانات أو السلع أو البضائع والأشياء كما يلي:

المدة القصوى للإقامة	واجب الإقامة عن كل يوم	نوعية الاشياء والحيوانات
		<u>الحيوانات:</u>
خمسة ايام	5,00 دراهم	- الكلاب
خمسة عشر يوما	10,00 دراهم	- كلاب تحت الملاحظة
خمسة عشر يوما	10,00 درهم	- البقر والخيول والبغال والحمير
خمسة عشر يوما	5,00 دراهم	- الغنم والماعز
خمسة ايام	1,00 درهم	- القطط والدواجن والحيوانات الصغيرة
		<u>العربات :</u>
خمسة عشر يوما	15,00 درهم	- عربات ذات عجلتين بدون محرك
خمسة عشر يوما	20,00 درهم	- عربات ذات اربع عجلات بدون محرك
خمسة عشر يوما	10,00 دراهم	- عربات يدوية
خمسة عشر يوما	10,00 دراهم	- عربات مقطورة
خمسة عشر يوما	10,00 دراهم	- دراجة نارية
خمسة عشر يوما	5,00 دراهم	- دراجة عادية
		<u>السلع والبضائع:</u>
يوم واحد	10,00 دراهم	- سلع قابلة للتلاشي عن القنطار او جزء منه



خمسة عشر يوماً	10,00 دراهم	- سلع غير قابلة للتلاشي عن القنطار او جزء منه
خمسة عشر يوماً	10,00 دراهم	- ادوات كبيرة الحجم عن المتر المكعب او جزء منه
خمسة عشر يوماً	5,00 دراهم	- ادوات صغيرة الحجم عن المتر المكعب او جزء منه

الفصل العشرون : منتوج بيع الحيوانات والأشياء المحجوزة والتي لم تسحب داخل الأجال المحددة : (10-30-20-24) .

تباع بالمزاد العلني على يد القابض الجماعي او نائبه الحيوانات والسلع والخضر والعتاد المحجوزة والتي لم يتم استرجاعها خلال الاجل المحدد.

ويجعل ثمن البيع بعد استخلاص رسوم الدخول الى المحجز والمكوث به رهن اشارة صاحبه طيلة اجل سنة ويوم ابتداء من تاريخ الحجز وتضاف المبالغ المقبوضة الى ميزانية الجماعة بعد انصرام هذا الأجل ، غير انه تنفيذاً للظهير الشريف المؤرخ في 25 رجب 1377 الموافق ل 1919/04/26 المتعلق بالنقل البري لا يمكن ان تباع بالمزاد العلني السيارات المحجوزة التي لم يسترجعها اصحابها إلا بعد مضي شهر من تاريخ انصرام الفترة القانونية الاولى التي بقيت خلالها في المحجز .

ان الحقوق التي تقوم مصلحة الجمارك باستخلاصها بمناسبة بيع السيارات المسجلة بالخارج تخفض بنسبة % 50 ويطبق هذا التخفيض بالنسبة لكافة السيارات الصادرة من طرف أية إدارة او مصلحة عمومية.

الفصل الواحد والعشرون: الرسم على وقوف العربات المعدة للنقل العام للمسافرين (20-30-33-40).

يحدد سعر الرسم المفروض على وقوف العربات المعدة للنقل العام للمسافرين عن كل ربع سنة وذلك كما يلي :

80,00 درهم :	1- سيارات الاجرة من الصنف الثاني
120,00 درهم :	2- سيارات الاجرة من الصنف الاول
200,00 درهم :	3- حافلات النقل العام من السلسلة ج
250,00 درهم :	4- حافلات النقل العام من السلسلة ب
300,00 درهم :	5- حافلات النقل العام من السلسلة أ
120,00 درهم :	6- سيارات الايجار

: 200,00 درهم

: 250,00 درهم

: 300,00 درهم

7- حافلات الايجار السلسلة ت ل س

8- حافلات الايجار السلسلة 2 ت

9- حافلات الايجار السلسلة 1 ت

الفصل الثاني والعشرون : الرسم المفروض على شغل الاملاك الجماعية العامة مؤقتا لأغراض البناء (30-10-20-22)

يحدد سعر الرسم المفروض على شغل الاملاك الجماعية العامة مؤقتا لأغراض البناء

ب 30,00 درهم للمتر المربع عن كل ربع سنة.

الفصل الثالث و العشرون: الرسم على شغل الاملاك الجماعية العامة مؤقتا لأغراض تجارية او صناعية او مهنية: (37-20-10-40).

يحدد سعر الرسم المفروض على شغل الاملاك الجماعية العامة مؤقتا لأغراض تجارية

أو صناعية او مهنية باعتبار المساحة المشغولة من الملك الجماعي العام وموقع الجزء المشغول منه ما يشغله كما يلي :

الموقع	نوع النشاط	الرسم للمتر المربع عن كل ثلاثة اشهر
المقاهي الموجودة ب :		
- الشوارع الرئيسية	تجاري	35.00 درهم
- الشوارع الثانوية	تجاري	30.00 درهم
دكاكين موجودة ب :		
- الشوارع الرئيسية	مهني	30,00 درهم
- الشوارع الثانوية	مهني	25.00 درهم
محلات أخرى موجودة ب :	مهني /تجاري	
- الشوارع الرئيسية		30.00 درهم
- الشوارع الثانوية		25,00 درهم



100,00 درهم	تجاري	ممرات الدخول لمحطات الوقود بجميع الشوارع
100.00 درهم	تجاري	ممرات الدخول إلى الأسواق الكبرى والمتوسطة
20.00 درهم	مهني	ممرات الدخول إلى مراكز الفحص التقني
10.00 دراهم	مهني	ممرات الدخول إلى محطات غسل السيارات
		كشاك بجميع أنحاء المدينة:
100,00 درهم	تجاري	- الأكشاك الهاتفية
500,00 درهم	تجاري	- الأكشاك الشاطئية الموسمية
150,00 درهم	تجاري	- الأكشاك الأخرى
		حاجات مخصصة ل :
500,00 درهم	مهني	- عربات نقل الأموال وغيرها
500,00 درهم	تجاري	- عرض السيارات
500,00 درهم	تجاري	- معرض تجاري
200,00 درهم	تجاري	- إقامة الألعاب الترفيهية
50,00 درهم	تجاري	- وضع طاولة
500,00 درهم	تجاري أو مهني	- وضع آلة الثلجات الذرة والحلزون
20,00 درهم	تجاري أو مهني	- إقامة سيرك .
50.00 درهم		- الملك العام عن طريق وضع الحاويات والمقطورات
300.00 درهم	مهني	- التنشيط ذو طابع تجاري و ترويجي
500.00 درهم لكل شاحنة عن كل ورش	تجاري	- وقوف الشاحنات المخصصة لضخ وإفراغ الخرسانة
1000 درهم لكل رافعة	مهني	- وقوف الرافعات بأوراش البناء
5 000,00 درهم للعمود ولكل ربع سنة	تجاري	- أبراج وهوائيات الاتصالات والتجهيزات المرتبطة بها.
1.50 درهم للمتر الطولي عن كل ثلاثة أشهر	تجاري	- استعمال سطح الأرض أو باطن الأرض
	تجاري	- من أجل تمرير خطوط الإتصالات والمنشآت المرتبطة بها.
25.00 درهم عن كل متر مربع كل ثلاثة أشهر		- علب ربط خطوط الإتصالات

100.00 درهم عن كل متر مربع على سطح الأرض كل ثلاثة أشهر	تجاري أو مهني	- الدواليب المعدة لإيواء المعدات التقنية الخاصة بربط وخدمة المشتركين وهوائيات الربط والمخادع الهاتفية.
1500.00 درهم للواحدة ولكل 3 أشهر	تجاري أو مهني	- نصب لوحات (TOTEM) ل: الأبنك، شركات التأمين لوحات تعريف أورشال التجزئات والبناء، الفنادق 3 نجوم وما فوق، المصحات الخاصة، المختبرات، محطات الوقود.
1000.00 درهم للواحدة ولكل 3 أشهر	تجاري أو مهني	- المؤسسات التعليمية الخاصة والمعاهد الخاصة.
500.00 درهم للواحدة ولكل 3 أشهر	تجاري أو مهني أ	- الصيدليات، بيع أو كراء السيارات، التجهيزات المنزلية، الفنادق نجمة أو نجمتين وغيرها.
500.00 درهم للواحدة ولكل 3 أشهر	تجاري أو مهني	- تعليق لافتات إخبارية
200,00 درهم للواحدة ولكل 3 أشهر	تجاري أو مهني	- نصب لوحات تشويرية
500.00 درهم للواحد ولكل 3 أشهر	تجاري أو مهني	- الشبايك الأوتوماتيكية للأبنك

الفصل الرابع والعشرون : استرجاع صوائر التطهير (20-10-30-35)

يحدد سعر تطهير البضائع والأمتعة والسيارات والعربات كما يلي :

• تطهير السيارات:

- طاكسي كبير : 15,00 درهم عن كل عملية
- طاكسي صغير : 10,00 دراهم عن كل عملية
- الحافلات اقل من 15 مقعدا : 30,00 درهم عن كل عملية
- الحافلات اكثر من 15 مقعدا : 50,00 درهم عن كل عملية
- العربات اليدوية : 10,00 دراهم عن كل عملية

• اشياء مختلفة :



- الخرق البالية و الأفرشة والملابس للقنطار او جزء منه : 10,00 درهم عن كل عملية
 - الادوات للقنطار او جزء منه : 10,00 درهم عن كل عملية
 - التلقيح ضد السعر : 600,00 درهم عن كل عملية
- تقام عمليات تطهير المحلات للعموم وكذا السيارات المعدة للنقل العام للمسافرين مرة كل شهر على الاقل.

الفصل الخامس والعشرون : استرجاع صوائر النقل بواسطة سيارة الإسعاف الجماعية (31-20-10-30) .

تحدد الواجبات المقبوضة عن تدخلات سيارة الاسعاف الجماعية لنقل المرضى والجرحى على الشكل التالي:

• داخل المدار الحضري عن كل مريض:

- نهارا : 30,00 درهم للسفرة
- ليلا : 40,00 درهم للسفرة

• خارج المدار الحضري عن كل مريض :

- نهار عن كل كيلو متر ذهابا وإيابا : 5,00 درهم
 - ليلا وأيام العطل عن كل كيلو متر ذهابا وإيابا : 10,00 دراهم
- يضاف الى هذه الواجبات ثابت يؤدي عن طلب خروج سيارة الاسعاف يقدر ب : 300,00 درهم.

الفصل السادس والعشرون : المقابر ودفن الأموات : (31-30-20-30)

• واجبات كراء الاراضي بالمقابر:

- ان تخصيص الامتيازات بالمقابر يستوجب دفع الواجبات التالية:
- امتياز دائم ولكل قبر : 600,00 درهم
 - امتياز مؤقت لمدة تتراوح ما بين عشر سنوات وخمسين سنة : 300,00 درهم

• تفويت الاراضي الخاصة بالعائلات:

- عن كل بقعة تسع 10 قبور ما قدره : 6000,00 درهم

• مداخل اخرى عن المقابر :

- يخضع حفر القبور ودفن الاموات بالمقابر الى دفع الرسوم التالية:
- الاطفال الذين يقل سنهم عن سنة : 5,00 دراهم

- الاطفال الذين يتراوح سنهم بين سنة و12 سنة : 10,00 دراهم
- الاشخاص الذين يتعدى سنهم 12 سنة : 15,00 درهم
- **استخراج الجثث:**

يؤدى عن استخراج الجثث من المقبرة الجماعية واجب يقدر ب 150,00 درهم عن كل جثة.

• ايداع الجثث بالمستودع:

يستحق واجب يومي عن ايداع الجثث بمستودع الموتى يحدد كما يلي:

- من اليوم الاول الى اليوم العاشر : 10,00 دراهم
 - من اليوم الحادي عشر الى اليوم الثلاثين : 5,00 دراهم
 - من اليوم الواحد والثلاثون الى اليوم الستين : 3,00 دراهم
 - من اليوم الواحد والستين الى اليوم التسعين : 2,00 دراهم
- كل يوم ابتداء فيه يستحق عنه الواجب بكامله.

الفصل السابع والعشرون : منتج مصلحة نقل الاموات (30-20-30-33)

ان نقل الاموات على متن السيارة المعدة لذلك يستوجب أداء الرسم التالي:

- داخل المدار الحضري للجماعة عن كل جثة : 50,00 درهم
 - خارج المدار الحضري للجماعة عن كل جثة للكيلومتر ذهابا وإيابا: 3,00 دراهم
- اضافة الى الرسم داخل المدار الحضري.

تؤدى الرسوم المشار اليها اعلاه مسبقا لدى صندوق الوكيل البلدي وقت التصريح بالوفاة.

الفصل الثامن والعشرون: منتج الموازين العمومية وحقوق الوزن والكيل (40-10-30-42)

يحدد واجب استعمال الموازين العمومية كما يلي:

- الابل والبقر والخيول والبغال عن كل راس : 5,00 دراهم
- الغنم والماعز عن كل راس : 10,00 دراهم
- الحبوب والخضر والمواد الاخرى عن كل قنطار او جزء منه : 3,00 دراهم
- السيارات والعربات : 10,00 دراهم
- الشاحنات : 15,00 درهم

الفصل التاسع و العشرون : رسوم رفع نفايات الحداثق وبقايا المواد الصناعية ومواد البناء

المتروكة على الطريق العمومية : (30-20-30-32)



1. ان ازالة نفايات البساتين ورفع المواد الصناعية وبقايا الانقاض المهجورة في الطرق العمومية من طرف عمال مصلحة النظافة وإما بصفة تلقائية او بطلب من المعنيين بالأمر يستوجب أداء رسم قدره:

• داخل المدار الحضري :

عن كل حمولة شاحنة	-	2000,00 درهم
عن كل متر مكعب	-	50,00 درهم
أدنى ما يستخلص	-	50,00 درهم

• خارج المدار الحضري :

- إضافة الى الرسم داخل المدار الحضري : 10,00 دراهم لكل كلم ذهابا وإيابا.
2. ان ا فراغ النفايات الصناعية وبقايا الانقاض بالمطرح البلدي لجماعة الجديدة يستوجب أداء مبلغ: - 20.00 درهم للشاحنة من الحجم الصغير والمتوسط.
-30.00 درهم للشاحنة من الحجم الكبير.

الفصل الثلاثون : منتوج محطات وقوف الدراجات والسيارات : (40-20-30-32)

يحدد الواجب المؤدى عن وقوف وحراسة الدراجات والسيارات بأماكن مخصصة لذلك كما يلي .

1-محطات الوقوف بالمدينة :

يؤدى عن كل دراجة عادية	-	1,00 درهم لليوم
يؤدى عن كل دراجة نارية	-	1,50 درهم لليوم
يؤدى عن كل سيارة	-	2,00 دراهم لليوم
يؤدى عن كل عربة	-	2,00 دراهم لليوم
يؤدى عن كل شاحنة	-	5,00 دراهم لليوم
الخيول والحمير وغيرها	-	2,00 دراهم لليوم

2- محطة الوقوف الخاصة بالشاحنات المحملة بمواد البناء:

شاحنة من الحجم الصغير	-	10,00 دراهم لكل حمولة
شاحنة من الحجم المتوسط	-	20,00 درهم لكل حمولة :
شاحنة من الحجم الكبير	-	30,00 درهم لكل حمولة :

3- محطة الوقوف خاصة بالشاحنات المحملة بالغبار :

- شاحنات من الحجم الصغير : 20,00 درهم لكل حمولة
- شاحنة من الحجم المتوسط : 30,00 درهم لكل حمولة
- الشاحنات : 120,00 درهم للوحدة
- السيارات الصغرى : 60,00 درهم لكل حمولة
- الفصل الواحد والثلاثون : استرجاع صوائر جر السيارات والشاحنات والآليات والدراجات (ديناج)

يؤدي عن جر السيارات والآليات والدراجات المخالفة للسير والجولات داخل المدار الحضري لمدينة الجديدة الى المحجز الجماعي الاسعار التالية:

- الشاحنات : 250,00 درهم للوحدة
- السيارات : 150,00 درهم للوحدة
- الدراجات النارية : 50.00 درهم للوحدة
- الدراجات الهوائية : 30,00 درهم للوحدة
- عربة مجرورة بحصان : 70.00 درهما
- الإليات الأخرى عن كل آلية : 300.00 درهم

الفصل الثاني والثلاثون : ترقيم العقارات (10-20-30-31)

- يؤدي عن عمليات ترقيم المنازل واجب كما يلي :
- ترقيم بواسطة الألواح المعدنية او الخرفية عن كل منزل : 50,00 درهم
 - ترقيم بواسطة الكتابة عن كل منزل : 30,00 درهم

الفصل الثالث والثلاثون : أسعار التصاميم والملفات التقنية المطبوعات والقرارات الجماعية (10-30-20-23)

طبقا لمقتضيات قرار وزير المالية والخصوصة رقم : 07. 1292 الصادر في 18 من جمادى الآخرة 1428 (4 يوليو 2007) تحدد تعريفات أجور التصاميم والوثائق التقنية كما يلي:

التمن	طبيعة وشكل الوثيقة
15 درهم / المتر الطولي	التصميم
الطبع بالألوان	الطبع بالأسود والأبيض



20 درهما للصفحة	5 دراهم للصفحة	A4 (297 X 210) ملليمتر) A4 (297 X 210) ملليمتر) A4 (297 X 210) ملليمتر)	وثائق تقنية
50 درهما للصفحة	10 درهم للصفحة	A1 (481 X 594) ملليمتر) A4 (189 X 841) ملليمتر)	

كما تحدد اسعار التصاميم الأخرى و القرارات ومختلف الوثائق الصادرة عن الجماعة كما يلي :

100,00 درهم للصفحة	تصميم المدينة مقياس 1/5000
*30.00 درهم للصفحة بالنسبة للمشاريع الكبرى *20.00 درهم للصفحة بالنسبة للمشاريع الصغرى	تصاميم البناء
20.00 درهم للنسخة الواحدة	تسليم نسخة مطابقة للأصل لتصاميم البناء

- البطاقات المختلفة للواحدة50.00 درهم.
- مصاريف البحث في الوثائق والمحفوظات 25,00 درهم.....
- البطاقة الصحية.....100.00 درهم عن كل بطاقة.
- بطاقة الدخول للمجازر الجماعية.....100.00 درهم عن كل بطاقة.
- بطائق إيداع التوقيعات:.....700,00 درهم عن كل سنة.
- قرار جماعي لكل نسخة : 300,00 درهم
- شهادة السلامة الصحية المسلمة من طرف مصالح الجماعة للمحلات المفتوحة في وجه العموم .
1000.00 درهم للواحدة .
- لائحة الاسعار للواحدة50.00 درهم .
- مطبوعات اخري لكل صفحة..... : 5,00... دراهم

الفصل الرابع والثلاثون : تسجيل بيع البهائم والدراجات : (10-20-30-32)

يؤدي عن تسجيل بيع البهائم والدراجات الواجبات التالية:

• البهائم :

: 10,00 دراهم

- البقر والخيول والإبل للرأس

: 5,00 دراهم

- العجول والحمير للرأس

: 5,00 دراهم

- الغنم والماعز للرأس

• الدراجات :

: 30,00 درهم للواحدة

- الدراجات العادية

: 50,00 درهم للواحدة

- الدراجات النارية

يعتبر تسجيل بيوعات البهائم اختياريا ولا تسلم الصكوك المتعلقة بالبيع إلا عند طلبها من لدن المشتري.

الفصل الخامس والثلاثون : مدخول الخزانة الجماعية : (20-20-30-32)

يستوجب الانخراط في الخزانة الجماعية اداء الرسوم التالية :

: 30,00 درهم

- الضمانة

: 10,00 دراهم

- الانخراط السنوي للطلبة

: 30,00 درهم

- الانخراط السنوي لغير الطلبة

: 3,00 درهم

- استعارة الكتب للأسبوع الواحد على الاكثر لكل كتاب

يؤدي عن تجاوز مدة الاستعارة لكل كتاب وعن كل يوم واجب اضافي : 1,00 درهم.

الفصل السادس والثلاثون : واجبات استعمال المسرح الجماعي : (20-30-20-24)

يستوجب استعمال قاعة المسرح الجماعي لعرض احدى المسرحيات او اقامة مهرجان سينمائي و غيره

اداء واجب يومي مسبقا يحدد كما يلي :

: 1000,00 درهم

- استعمال قاعة المسرح

الفصل السابع والثلاثون : بيع منتوجات المغارس والحدائق : (10-30-20-22)

: 0,30 درهم

- بيوعات النخيل للواحدة

: 20,00 درهم

- باقة الازهار والورود للواحدة

- اما الحطب فيباع بالسمسرة العلنية

الفصل الثامن والثلاثون: الرسم المترتب على اتلاف الطرق : (30.20.10.11)

- طبقا للقانون رقم 39/07 القاضي بمواصلة مقتضيات القانون رقم 30/89 يستوجب أداء

نسبة 25% اضافة الى تكلفة أشغال اتلاف الطرق.



الفصل التاسع والثلاثون : منتوج المخيمات (20-30-20-25).

ان واجبات الاقامة بالمخيم الجماعي لمدينة الجديدة تؤدي حسب الاسعار التالية:

- عن كل شخص : 5,00 دراهم
- عن كل طفل حتى غاية 15 سنة : 2,50 درهم لليوم
- عن كل سيارة : 5,00 دراهم لليوم
- عن كل قافلة من 5 م طولاً : 13,00 درهم لليوم
- عن كل خيمة مركبة على واجهة القافلة : 10,00 درهم لليوم
- عن كل قافلة اكثر من 5 م طولاً : 15,00 درهم لليوم
- عن كل خيمة : 15,00 درهم لليوم
- عن كل دراجة نارية : 4,00 درهم لليوم
- استعمال المسبح لكل شخص : 10,00 درهم لليوم
- بيت الاصطياف مزدوج مجهز لليوم : 200,00 درهم لليوم
- بيت الاصطياف احادي مجهز لليوم : 150,00 درهم لليوم
- بيت الاصطياف احادي غير مجهز : 120,00 درهم لليوم

الفصل الاربعون : منتوج كراء المحلات التجارية او المخصصة لمزاولة نشاط مهني (40-10-20-26).

تحدد شروط استغلال الدكاكين والحوانيت والاماكن المهنية او الخاصة بممارسة التجارة والصناعة ومحلات السكن والأراضي الفلاحية وغيرها وكل عقار تملكه الجماعة طبقاً لمداولة المجلس الجماعي - ويكون اشغال الدكاكين والحوانيت والمحلات المشابهة ومحلات السكن لمدة سنة واحدة تجدد تلقائياً ما عدا مقتضيات قانونية او تعاقدية مخالفة.

- يؤدي واجب الاستغلال مسبقاً قبل اليوم الخامس من كل شهر وعن الشهر كله وعلى المستغلين ان يدفعوا ضماناً لصندوق القابض الجماعي تساوي واجب الاستغلال لمدة ثلاثة اشهر وذلك عند تسليمهم للدكان او السكن او غيرها.

يؤدي عن الاحتلال المؤقت لهذه المحلات الواجبات التالية:

موقع الدكان	رقم الدكان	الواجب الشهري
-------------	------------	---------------

1- سوق علال القاسمي

200,00 درهم	من رقم 1 الى 21	أ- الدكاكين الخارجية
200,00 درهم	من رقم 37 الى 41	
200,00 درهم	من رقم 48 الى 63	
150,00 درهم	من رقم 22 الى 36	الدكاكين الداخلية:
150,00 درهم	من رقم 42 الى 46	
200,00 درهم	رقم 47/47 مكرر	
250,00 درهم	من 1 الى 5	
250,00 درهم	من رقم 69 الى 79 ومن 81 الى 90	ب- الدكاكين الخارجية القطاع الثاني
150,00 درهم	رقم 80	
200,00 درهم	من 91 الى 100	
250,00 درهم	من رقم 101 الى 108	
500,00 درهم	64 مكرر	
200,00 درهم	من رقم 64 الى 68 ومن 109 الى 117	ت - ساحة المسجد
300,00 درهم	رقم 118 مخصص لمقهي	
250,00 درهم	من رقم 1 الى رقم 6	
250,00 درهم	من رقم 8 الى رقم 12	
600,00 درهم	رقم 7	
500,00 درهم	رقم 13	
250,00 درهم	من رقم 14 الى رقم 19	
200,00 درهم	من رقم 20 الى رقم 21	
250,00 درهم	رقم 22	

2- دكاكين شارع الزرقطوني

200,00 درهم	من رقم 1 الى رقم 4	
3 - سوق بير ابراهيم		
150,00 درهم	من 1 الى 39	- الدكاكين الخارجية
200,00 درهم	من 17 م الى 34 م	
400,00 درهم	رقم 35 م ورقم 38 م ورقم 39 م	



440,00 درهم	رقم 37م	- الدكاكين الداخلية
420,00 درهم	رقم 36م	
350,00 درهم	1 مكرر 1 مثلث	
250,00 درهم	من رقم 1 الى 16	
150,00 درهم	من رقم 17 الى 26	
300,00 درهم	من 27 الى 163	
300,00 درهم	رقم 164	

4 - دكاكين الجوطية

150,00 درهم	من 1 الى 56
150,00 درهم	17 مكرر

5 - دكاكين سوق التغذية المركزي بشارع الحسن الثاني

200,00 درهم	من رقم 1 الى 13 ومن 28 الى 29	أ- الدكاكين الداخلية: الطابق السفلي
150,00 درهم	من رقم 14 الى 27	ب- الدكاكين الداخلية بالطابق الاول
150,00 درهم	من رقم 30 الى 32	
200,00 درهم	من رقم 33 الى 49	
100,00 درهم	من رقم 50 الى 130	
200,00 درهم	رقم 4-5-7-9-10-11-12-13-14	أ- الدكاكين الخارجية
230,00 درهم	رقم 1-2-3-6-8	

6- الدكاكين الكائنة بالمجزرة

300,00 درهم	من رقم 1 الى 4
-------------	----------------

7 - الدكاكين الكائنة بسوق كدية بن ادريس

400,00 درهم	من رقم 1 الى 10
500,00 درهم	من رقم 11 الى 18
600,00 درهم	الرقم 20 ، 21
750,00 درهم	الرقم 19 (مقصف)
250,00 درهم	رقم 6 مكرر و 12 مكرر

8 - الدكاكين الكائنة بسوق بير ابراهيم (قاعة البيع بالجملة سابقا)

250,00 درهم	من 1 الى 165	أ- الدكاكين من الحجم الكبير
100,00 درهم	من 1 الى 4	ب- الدكاكين من الحجم الصغير
150,00 درهم	من 1 الى 44	ت- محطات معدة لعرض البضائع

09 - دكاكين الحي البرتغالي

100,00 درهم	رقم 2-4-6-8-10-12	
-------------	-------------------	--

10- الدكاكين الكائنة بسوق الجملة للخضر والفواكه

1000,00 درهم	من 1 الى 5	- <u>مستودعات</u>
1000,00 درهم	من 7 الى 12	
1000,00 درهم	من 14 الى 18	
1200,00 درهم	رقم 6-13	
500,00 درهم	15-14-8-2-1	- <u>الدكاكين الصغرى</u>
650,00 درهم	من 3 الى 7 ومن 9 الى 13	

11 - دكاكين المركز التجاري " المستقبل "

500,00 درهم	25-8-7	
600,00 درهم	26-24	

الفصل الواحد والأربعون : منتج كراء بنايات للسكنى (30-10-20-23)

- شالي الحجم الصغير : 32-33-43-92-(108-109) : 500,00 درهم للشهر
- شالي الحجم الكبير : (41-42)-(44-45)-(46-47)-(50-51) : 800,00 درهم للشهر.

* الشاليهات الكائنة بالمركب المدعو " ساحة بغداد *

- شالي الحجم الصغير : 300,00 درهم
- شالي الحجم المتوسط : 400,00 درهم
- شالي الحجم الكبير : 500,00 درهم
- الدور الجماعية من نوع فيلا : 1000,00 درهم



الفصل الثاني والأربعون : منتج استغلال الشاطئ : (20-30-20-26)

• واجب استغلال محلات بالشاطئ :

- محلات كبيرة للواحد : 9000.00 درهم في السنة
- محلات صغيرة للواحد: 6000,00 درهم في السنة

• واجب استعمال مصبات الماء:

- الأطفال اقل من 12 سنة : 3.00 دراهم
- 12 سنة وما فوق : 5,00 دراهم

الفصل الثالث والأربعون: واجب الدخول الى المراحيض العمومية (21.20.10.20)

يحدد واجب الدخول الى المراحيض العمومية على الشكل التالي:

- الأطفال اقل من 12 سنة : 1,00 درهم لكل شخص
- 12 سنة وما فوق : 2,00 درهم لكل شخص

- الفصل الرابع والأربعون: منتج كراء عقارات اخرى ومختلف الاكزية (20-31-

. (40-10)

الاملاك المتواجدة بساحة محمد الخامس " ملك بنسيمون سابقا "

الرقم	نوع التجارة الممارسة بالمحل	العنوان	مبلغ الكراء
1	مقهى	30 شارع محمد الرافي	1000,00 درهم
2	محل للتجارة	28 شارع محمد الرافي	500,00 درهم
3	مستودع للخشب	26 شارع محمد الرافي	1000,00 درهم
4	مقهى شهرزاد	24-22 شارع محمد الرافي	1000,00 درهم
5	مختبر للتصوير	20 شارع محمد الرافي	500,00 درهم
6	محل لبيع الملابس	18 شارع محمد الرافي	500,00 درهم

7	محل للتجارة	16 شارع محمد الرافعي	500,00 درهم
8	محل للتجارة	14 شارع محمد الرافعي	500,00 درهم
9	اصلاح الدراجات	12 شارع محمد الرافعي	500,00 درهم
10	مستودع للخشب	10 شارع محمد الرافعي	2000,00 درهم
11	مقهى سافري	6 و 8 شارع محمد الرافعي	1000,00 درهم
12	نادي البار	4 شارع محمد الرافعي	500,00 درهم
13	محل للنجارة	2 شارع محمد الرافعي	500,00 درهم
14	الصيدلية المركزية	زاوية شارع محمد الرافعي وساحة محمد الخامس	1800,00 درهم
15	المقهى الفرنسي	ساحة محمد الخامس	2640,00 درهم
16	فندق كيشور	ساحة محمد الخامس	2100,00 درهم
17	مقهى لامركيز	ساحة محمد الخامس	1650,00 درهم
18	وراقة الدخان	ساحة محمد الخامس	1000,00 درهم
19	البنك التجاري المغربي	ساحة محمد الخامس	3600,00 درهم
20	سناك	ساحة محمد الخامس	1000,00 درهم
21	متجر الملابس	زنقة ايريك	400,00 درهم
22	ميكانيكي	زنقة ايريك	1000,00 درهم
23	مرائب	شارع ابن خلدون	330,00 درهم
24	مستودع	شارع ابن خلدون	2340,00 درهم
25	البنك المغربي للتجارة الخارجية	شارع ابن خلدون	4650,00 درهم
26	مقهى الحي البرتغالي	الحي البرتغالي	1000,00 درهم

الفصل الخامس والأربعون : في حالة اللجوء الى تحديد واجب استغلال هذه المحلات والأراضي عن طريق المزايدة العلنية فإن السمسة تتطلق من الواجبات المحددة اعلاه كحد أدنى .

الفصل السادس والأربعون:

إضافة الى الحقوق المقبوضة مقابل الخدمات الوارد ذكرها سلفا تستوفي الجماعة مقابل أي خدمة أخرى تؤديها لفائدة المستفيدين المباشرين واجبا لا يجوز أن يقل عن ثمن تكلفة تلك الخدمة بما في ذلك المواد و الادوات و النفقات العامة التي يستوجبها تدخل المصالح الادارية أو التقنية للجماعة

الفصل السابع و الاربعون : تلغى جميع المقتضيات السابقة المخالفة لهذا القرار.

الفصل الثامن و الاربعون : يعهد بتنفيذ محتويات هذا القرار الى كل من الخازن الجماعي ، ووكيل المداخل والمصالح التقنية والإدارية الجماعية وذلك كل في دائرة اختصاصه.

حرر بالجديدة في 04 فبراير 2021
رئيس جماعة الجديدة



أولم - الجماعة الجديدة
أعضاء : جمال بن رويحة

رئيس الجماعة



رئيس - من جماعة الجديدة
أعضاء : جمال بن رويحة

أطلع وأشر عليه
عامل إقليم الجديدة

بتاريخ :
عدد 4
08 مارس 2021



اطلع عليه من أجل العمل له

ابتداء من 09 مارس 2021